



وزارة الشؤون
البلدية والقروية

مسودة اشتراطات الورش الخفيفة

١٨ يناير ٢٠٢١

الإصدار ٧,٣

الفهرس

- ٦..... المادّة الأولى: التّعريف
- ٨..... المادّة الثانية: مجال التّطبيق
- ١٠..... المادّة الثالثة: الموقع
- ١٠..... المادّة الرابعة: التّرخيص البلدي
- ١٢..... المادّة الخامسة: واجهة الورشة
- ١٩..... المادّة السادسة: متطلّبات بنية الورشة
- ٢٢..... المادّة السّابعة: التّركيبات ووحدات العرض
- ٢٥..... المادّة الثامنة: التّجهيزات
- ٢٦..... المادّة التاسعة: التّركيبات الكهربائيّة
- ٢٧..... المادّة العاشرة: الأمن والسّلامة من الحرائق
- ٢٩..... المادّة الحادية عشرة: السّلامة البيئيّة
- ٣١..... المادّة الثانية عشرة: التّشغيل والصّيانة
- ٣٣..... المادّة الثالثة عشرة: أحكام عامّة
- ٣٣..... المادّة الرابعة عشرة: حقوق الملكيّة
- ٣٣..... المادّة الخامسة عشرة: التظلّمات والشكاوى
- ٣٤..... المادّة السادسة عشرة: الأدلّة والكودات المرجعيّة

فهرس الأشكال

- شكل رقم ١: رسم توضيحي حول لوحة الورشة..... ١٢
- شكل رقم ٢: واجهة خارجية دون أبواب أو زجاج شفاف ١٣
- شكل رقم ٣: واجهة خارجية مصنوعة من الزجاج الشفاف ١٣
- شكل رقم ٤: جدران خارجية مُتَشَقَّقة ١٤
- شكل رقم ٥: جدران خارجية مطلية بالدهان ١٤
- شكل رقم ٦: الأسلاك والأنابيب الخارجية المكشوفة ١٥
- شكل رقم ٧: تغطية الأسلاك والأنابيب الخارجية ١٥
- شكل رقم ٨: تركيب وحدات خارجية على سطح الورشة ١٥
- شكل رقم ٩: تركيب وحدات خارجية على واجهة الورشة ١٥
- شكل رقم ١٠: باب سخّاب نافذ ١٦
- شكل رقم ١١: باب سخّاب غير نافذ ١٦
- شكل رقم ١٢: باب بسماكة ١٢ ملم ١٧
- شكل رقم ١٣: باب مُفرد بعرض ٩٠ سم ١٧
- شكل رقم ١٤: باب مُزدوج بعرض ١٦٠ سم ١٧
- شكل رقم ١٥: مثل توضيحي عن أرضيات مُطلية بدهان الايبوكسي المُقاوم للانزلاق ١٨
- شكل رقم ١٦: أرضية مطلية بالايبوكسي داخل ورشة خفيفة ٢٠
- شكل رقم ١٧: سقف من الألواح المعدنية ٢١
- شكل رقم ١٨: سقف من الخرسانة الناعمة التّشطيب مع تغطية التّمديدات الكهربائية ... ٢١
- شكل رقم ١٩: رفوف عرض طولية باتجاه واجهة الورشة ٢٢
- شكل رقم ٢٠: رسم توضيحي للممّرات الداخلية للورشة ٢٣
- شكل رقم ٢١: رسم توضيحي لموقع وحدة تسديد الحساب مقارنةً بالمدخل ٢٤
- شكل رقم ٢٢: ارتفاعات تركيب طقّيات الحريق حسب الكود ٨٠١-SBC ٢٨
- شكل رقم ٢٣: مثال توضيحي عن أنواع طقّيات الحريق ٢٨
- شكل رقم ٢٤: لافتة مخرج طوارئ توضيحية ٢٨
- شكل رقم ٢٥: حاوية تُغلق بواسطة الضّغط ٢٩
- شكل رقم ٢٦: مثال توضيحي عن حاويات النفايات الصناعيّة ٢٩
- شكل رقم ٢٧: وضع النفايات والقمامة في مواقع إعادة التدوير ٢٩

فهرس الجداول

- ٨..... جدول رقم ١: الفئات الرئيسيّة للورش الخفيفة
- ٩..... جدول رقم ٢: تصنيف الورش الخفيفة حسب الفئات الرئيسيّة
- ١٠..... جدول رقم ٣: مواقع الورش الخفيفة حسب الفئة التي تنتمي إليها
- ١٩..... جدول رقم ٤: متطلبات المساحة والإرتدادات ومواقف السيّارات لكل فئة

تمهيد

وفقاً لما تشهده المملكة العربية السعودية من تقدّم وتطوّر في ظلّ رؤية المملكة العربية السعودية ٢٠٣٠ ونظراً لاعتبار الورش الخفيفة من الحاجات الضرورية للمواطنين، تم إعداد الاشتراطات بغرض تطوير الورش الخفيفة وما في حكمها، وإعادة تنظيم هذا القطاع وفقاً للمعايير المطبّقة عالمياً وذلك بالتعاون مع الجهات الحكومية المختلفة. تحتوي هذه الاشتراطات على متطلبات واجبة التطبيق بالإضافة إلى الرسومات التوضيحية المرفقة.

تهدف هذه الاشتراطات إلى مُساعدة الورش الخفيفة في تلبية احتياجات المواطنين وتحسين جودة الخدمات المُقدّمة بطريقة سليمة تتفق مع قواعد السلامة العامّة، مما يؤدّي إلى توفير الخدمات للجميع وبالتالي تحسين جودة الحياة والارتقاء بمُستوى الفرد والمُجتمع.



المادّة الأولى: التعاريف

الوزارة:

وزارة الشؤون البلدية والقروية.

الأمانة/ البلدية:

جهة تابعة لوزارة الشؤون البلدية والقروية التي يقع موقع الورشة في دائرة إشرافها، ويُنَاط بها إصدار التراخيص اللازمة.

الترخيص البلدي:

وثيقة نظامية تصدر عن الجهات المختصة بالوزارة، تُجيز تشغيل ومزاولة النشاط بالمنشأة بعد استيفاء الشروط المطلوبة، ولمدّة زمنية محدّدة.

كود البناء السعودي:

مجموعة الاشتراطات والمتطلّبات من أنظمة ولوائح تنفيذية وملاحق متعلّقة بالبناء والتشييد لضمان السّلامة والصّحة العامّة.

متطلبات التنظيم المكاني:

المتطلبات البلدية التي توضح الإرتدادات، والارتفاعات، ونسبة البناء، ومواقف السيارات.

مساحة الموقع:

المساحة الكليّة لأي قطعة أرض والمحصورة داخل حدودها.

الورش الخفيفة:

الورش المختصة بإصلاح وصيانة وتركيب أجزاء وأجهزة مُنفصلة ومُنتجات استهلاكية منزلية وخاصّة.

إجمالي مساحة البناء:

مجموع مساحة أدوار المبنى وتشمل مساحة جميع المباني المسقوفة، باستثناء المناور والأفنية الداخلية المكشوفة، والمظلات المفتوحة، وأدوار الميزانين وأدوار مواقف السيارات تحت الأرض (أدوار القبو).

نسبة البناء:

النسبة المئوية لنتاج قسمة مساحة الحدّ الأقصى المسموح البناء عليه بالدور الأرضي بالمتر المربع على مساحة الموقع الإجمالية بالمتر المربع بعد التنظيم.

الإرتدادات:

المسافات الفاصلة بين حدود المبنى وحدود ملكيّة الموقع.

المستفيدين:

كل شخص استعلم أو تلقى الخدمات المُقدّمة من قبل الورش الخفيفة والمذكورة في الاشتراطات في منشأة نظامية ومُرخصة.

العمّال:

الأشخاص المصرّح لهم بممارسة أنشطة الورش الخفيفة.

عمّال الخدمة:

الأشخاص الذين يقدّمون خدمات مُساندة داخل أو خارج الورش الخفيفة.

الشخص ذو الإعاقة:

كل شخص مُصاب بإعاقة تؤدّي إلى قصور كلي أو جزئي بشكل مُستقرّ في قدراته الجسميّة أو العقلية أو الحسيّة أو الحركيّة أو النفسيّة أو إمكانية تلبية متطلّباته العاديّة في ظروف أمثاله من غير ذوي الإعاقة.

المواصفات القياسية المُعتمدة:

هي المواصفات المعتمدة في المملكة العربية السعودية من جهات الاختصاص كالهئية السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة والهئية العامة للغذاء والدواء وغيرها كل فيما يخصه.

التجهيزات:

المعدّات والأدوات الأساسية اللازمة لإتمام أنشطة الورش الخفيفة حسب الخدمات المُقدّمة ضمن الورش.

المناطق الصناعيّة:

المُجمّعات والمناطق التي تتجمّع فيها الورش الخفيفة والتي تتوزّع على المناطق والمدن المختلفة في المملكة العربية السعودية.

المادّة الثّانية: مجال التّطبيق

1. الأنواع الرّئيسيّة للورش الخفيفة حسب الأثر البيئي الناتج عنها وتشمل التّالي:
 - الورش ذات الأثر البيئي المنخفض: تشمل الورش الخفيفة التي لا تُنتج مُستويات تلوّث (بيئي أو بصري أو سمعي) بالنسبة لمُحيطها كورش إصلاح الأجهزة المنزلية وورش إصلاح الأجهزة الإلكترونيّة الاستهلاكية على سبيل المِثال لا الحصر.
 - الورش ذات الأثر البيئي المرتفع: تشمل الورش الخفيفة التي يُمكن أن تُنتج مُستويات تلوّث (بيئي أو بصري أو سمعي) بالنسبة لمُحيطها كورش تنجيد الأثاث وورش صناعة وتفصيل المجالس العربيّة على سبيل المِثال لا الحصر.
2. الأنواع الرّئيسيّة للورش الخفيفة حسب المَساحة المطلوبَة للأنشطة وتشمل التّالي:
 - الأنشطة ذات المَساحة الصّغيرة: الورش التي لا تتطلّب مساحة واسعة لتنفيذ أعمال الصّيانة ولتخزين القطع والمعدّات (تُحدّد المَساحة المطلوبَة في المادّة السّادسة من الاشتراطات).
 - الأنشطة ذات المَساحة الكّبيرة: الورش التي تتطلّب مساحة واسعة لتنفيذ أعمال الصّيانة ولتخزين القطع والمعدّات (تُحدّد المَساحة المطلوبَة في المادّة السّادسة من الاشتراطات).
3. تشمل الورش الخفيفة ثلاث فئات رئيسيّة ويمثّل الجدول التّالي هذه الفئات حسب الأنواع التي تمّ تحديدها أعلاه:

جدول رقم 1: الفئات الرّئيسيّة للورش الخفيفة

الورش ذات الأثر البيئي المنخفض	الورش ذات الأثر البيئي المرتفع	
الفئة (ب)	الفئة (أ)	الأنشطة ذات المَساحة الكّبيرة
الفئة (ج)		الأنشطة ذات المَساحة الصّغيرة

4. يقتصر نشاط الورش الخفيفة على الإصلاح والصّيانة حصراً ولا يشمل أنشطة بيع وتسويق الموادّ والمُنتجات.

5. يتضمن الجدول التّالي تصنيف الورش الخفيفة حسب الفئات الرّئيسيّة:

جدول رقم ٢: تصنيف الورش الخفيفة حسب الفئات الرئيسية

أنواع الورش الخفيفة	الفئة
إصلاح وترميم وتركيب المفروشات المنزلية بما فيها الأثاث المكتبي	أ
صناعة وتفصيل المجالس العربية	
محلات النجارة	
إصلاح الأجهزة المنزلية والمعدات المنزلية ومعدات الحدائق	ب
تنجيد الأثاث	
إصلاح الدراجات الهوائية	
قص وتفصيل الستائر	
إصلاح وصيانة المنتجات الجلدية كالأمثلة والحقائب	
إصلاح وصيانة الطابعات والماصات الضوئية	
إصلاح وصيانة آلات تصوير المستندات	
إصلاح الأجهزة الكهربائية	
إصلاح الأجهزة الإلكترونية الاستهلاكية	
محلات الديكورات	
إصلاح وصيانة أجهزة الهواتف المحمولة (الجوال)	ج
إصلاح وصيانة الحواسيب الشخصية والمحمولة (بجميع أنواعها)	
إصلاح وتعديل الساعات وأجزاءها	
إصلاح وصيانة الأحذية وتركيب الكعوب	
إصلاح وتعديل المجوهرات	
إصلاح المفاتيح	
محلات الخطاطين والرسامين	

المادة الثالثة: الموقع

١. يُسمح باختيار مواقع الورش الخفيفة داخل المُدن أو على أطراف المُدن (خارج الكُتل السكنية) وفي المناطق الصناعية حسب فئات الورش الخفيفة وذلك بناءً على الجدول التالي:

جدول رقم ٣: مواقع الورش الخفيفة حسب الفئة التي تنتمي إليها

مواقع الورش الخفيفة	
<ul style="list-style-type: none"> • أطراف المُدن (خارج الكُتل السكنية) • المناطق الصناعية 	الفئة (أ)
<ul style="list-style-type: none"> • المناطق التجارية والسكنية (على الشوارع التجارية) • أطراف المُدن (خارج الكُتل السكنية) • المناطق الصناعية 	الفئة (ب)
	الفئة (ج)

٢. يُسمح للورش الخفيفة من الفئة (أ) بإنشاء صالة عرض في المناطق التجارية والسكنية لاستقبال طلبات المُستفيدين ويمنع القيام بأي أعمال إنشاء، أو إصلاح، أو صيانة داخل صالة العرض مع حصر النشاط فقط لعرض نماذج (غير قابلة للبيع) وإبرام عقود واتفاقيات مع المُستفيدين.

المادة الرابعة: الترخيص البلدي

أ. متطلبات الترخيص البلدي

١. تكون إجراءات الإصدار والإلغاء والتجديد والتعديل للترخيص وفق نظام إجراءات الترخيص البلدية ولائحته التنفيذية.
٢. يجب اخذ موافقة الجهة المختصة (الأمانة/ البلدية) في حال الرغبة في تغيير مساحة الورشة أو تغيير النشاط.
٣. يُمنع البدء في أعمال التشغيل دون الحصول على الترخيص البلدي.
٤. يُلزم إلغاء الترخيص واستخراج ترخيص جديد في حال انتقال الورشة إلى موقع آخر.
٥. يُمنع مخالفة النشاط الذي رُخصت من أجله الورشة.

٦. يُمنع ممارسة النشاط خارج حدود الورشة المرخص لها أو استخدام الأرصفة العامة أو مناطق الارتداد إلا بترخيص.
٧. يُمنع الاتصال والنفاذ لورشة مُجاورة ما لم ينصّ ترخيص أيّ منهما على ذلك.
٨. يُمنع مزاوله النشاط بعد الساعة ١٢ ليلاً إلا بعد الحصول على تصريح.
٩. يمنع أيّ تغيير فيما يُدوّن بالسجل من بيانات أو ملاحظات سواء بالكشط أو المحو أو الإزالة أو بأي طريقة أخرى.

ب. يتعين على طالب الترخيص البلدي الالتزام بتوفير المتطلبات الآتية من الجهات الأخرى:


- أماكن لأداء الصلاة والاستراحة، في حال كان عدد العاملين أكثر من خمسة في مكان العمل، مع مراعاة الفصل بين الرجال والنساء (لائحة التنظيم الموحد لبيئة العمل - وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية).
- جهاز إلكتروني للمحاسبة (مثل الحاسب الآليّ أو اللوحات الذكيّة مثلاً) وقارئ الباركود وإحدى وسائل الدّفع الإلكتروني لجميع وحدات المحاسبة (وزارة التجارة).
- كاميرات مُراقبة تغطّي الورشة من الداخل والخارج باستثناء دورات المياه (لائحة الشروط والمواصفات الفنيّة العامة لنظام المراقبة التلفزيونية - وزارة الداخلية).
- معدّات الوقاية الشخصيّة للعُمّال بما فيها النظارات الواقية، والكُفوف، وأحذية الوقاية، والخوذات، لتنفيذ أعمال الصيانة والأنشطة التي قد تُعرّضهم للمخاطر (لائحة الفنيّة لمعدات وملابس الوقاية الشخصية - الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة).
- متطلّبات الحماية من الحرائق مما يتضمّن تصميم أنظمة الوقاية والحماية من الحريق، تركيب أسطوانات إطفاء الحريق المحمولة، والمحافظة على فعاليّة أنظمة مُكافحة الحريق (المديرية العامة للدّفاع المدني).
- مواقف سيارات بحسب متطلّبات الدليل الإرشادي للوصول الشامل - مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.

المادّة الخامسة: واجهة الورشة

أ. لوحة الورشة

١. تكون اللوحة الخارجيّة للورشة من الأحرف البارزة فقط على أن توضع اللوحة على واجهة الورشة ضمن مساحة الجدار الفاصل بين الدّور الأرضي والدّور العلوي للمبنى الذي تتواجد فيه الورشة بارتفاع ٨٠ سم مع ترك مسافة ٢٥ سم على الجانبين من حدود الواجهة.
٢. يقتصر محتوى اللّوحة فقط على الآتي: (الاسم التجاري للنشاط، رقم السجل التجاري، والعلامة التجارية إن وجدت حسب السجل التجاري).
٣. تكون إضاءة الأحرف مَخْفِيّة (خلف الأحرف المَجوّفة) ويُمنع استخدام الكشّافات.
٤. يُمنع استخدام خلفيّات إضافيّة للأحرف البارزة غير مواد التّشطيب الأساسيّة لواجهة المبنى.
٥. يُمنع وضع اللّوحات التجارية أو الأحرف في الأدوار العلّيا للمبنى الذي تتواجد فيه الورشة.
٦. يجب ألا تُعيق اللّوحة الخارجية النوافذ أو الفتحات الأخرى على واجهة المبنى.
٧. في حال تحديد أمانة المنطقة لمتطلبات عمرانية خاصّة بالهويّة البصرية واللّوحات الخارجية، يجب الالتزام بهذه المتطلبات لتصميم اللّوحات الخارجيّة للورش الخفيفة.

شكل رقم ١: رسم توضيحي حول لوحة الورشة



ب. التّشيطيات الخارجيّة للواجهة

١. في حال وجود الورش الخفيفة على الشّوارع التجارية، يجب إعداد واجهة الورشة (ومن ضمنها أبواب مدخل الورشة) من الرّجاج الشّفاف السيکوريت وما في حكمه بسماكة لا تقلّ عن ١٢ملم، ما يسمح بالرّؤية من الدّاخل.
٢. يجب ضمان خلوّ واجهة الورشة الخارجيّة من المُلصقات والعيوب والتشقّقات والشّروخ.
٣. يُمنع العرض على واجهة وأبواب الورشة (من داخل الورشة أو خارجها) واقتصار المُلصقات على واجهة الورشة على تلك التي تُشير إلى طريقة الدّخول والخروج وأوقات العمل وملصقات الدفع الإلكتروني.

شكل رقم ٢: واجهة خارجيّة دون أبواب أو زجاج شّفاف



شكل رقم ٣: واجهة خارجية مصنوعة من الرّجاج الشّفاف



ج. الجدران والأعمدة الخارجية

تكون جميع الجدران والأعمدة الخارجية مطلية بالدهان أو مكسوة بالحجر أو الرخام أو الجرانيت وما في حكمه وفقاً لكود البناء السعودي (SBC-٢٠١) مع الالتزام بصيانتها دورياً.

شكل رقم ٤: جدران خارجية متشققة



شكل رقم ٥: جدران خارجية مطلية بالدهان



د. التركيبات الخارجية

١. يجب تغطية جميع الأسلاك والأنابيب الخارجية على أن تكون نوعيّة المواد المُستخدمة عالية التّحمّل للحرارة والرّطوبة والأتربة وأن تكون مُحكمة.
٢. يمنع تركيب الوحدات الخارجية بشكلٍ ظاهر على واجهة الورشة بحيث يجب تركيبها من جهة الخلف أو على سطح الورشة.

شكل رقم ٧: تغطية الأسلاك والأنابيب الخارجية



شكل رقم ٦: الأسلاك والأنابيب الخارجية المكشوفة



شكل رقم ٨: تركيب وحدات خارجية على سطح الورشة



شكل رقم ٩: تركيب وحدات خارجية على واجهة الورشة




هـ. الباب السحاب الخارجي

يجب تركيب باب سحاب على مداخل ومخارج الورش الخفيفة لحمايتها من الخارج على أن يكون الباب خاليًا من الصدأ، ويُسمح باستخدام أي نوع من الأنواع الواردة أدناه والمُوضحة في الأشكال التوضيحية:

- باب سحاب نافذ يسمح بالرؤية من الدّاخل عبر التّوافذ الرّجّاجية المُدرّجة داخله.
- باب سحاب مُلتفّ غير نافذ

شكل رقم ١٠: باب سحاب نافذ



شكل رقم ١١: باب سحاب غير نافذ




و. أبواب مدخل الورشة

١. تكون المداخل والمخارج على شكل أبواب تسمح بالرؤية الواضحة من الدّاخل والخارج وأن تكون الأبواب خالية من العيوب ومُحكمة وتُغلق ذاتيًا وتفتح إلى داخل الورشة.
٢. تكون أبواب مداخل ومخارج الورش الخفيفة من جهة الشّارع الرئيسي فقط ويعرض لا يقلّ عن ٩٠ سم للأبواب المفردة، و١٦٠ سم للأبواب المزدوجة.

شكل رقم ١٣: باب مفرد بعرض ٩٠ سم



شكل رقم ١٢: باب بسماكة ١٢ ملم



شكل رقم ١٤: باب مُزدوج بعرض ١٦٠ سم



ز. الدّرج والأرصفة الخارجيّة ومُنحدر ذوي الإعاقة

١. يجب عمل أرضيّات المناطق المكشوفة والأرصفة الخارجيّة بميول لا تزيد عن ٢٪ في اتجاه الرّصيف لتصريف الأمطار ومياه الغسيل على أن تكون مُطلية بدهان الايبوكسي المُقاوم للانزلاق.
٢. يجب تحقيق متطلّبات الأشخاص ذوي الإعاقة بهدف تيسير دخولهم وحركتهم من خلال تنفيذ مُنحدر خاصّ بالأشخاص ذوي الإعاقة خاليًا من العيوب، ولا يؤثّر على الرّصيف الخارجيّ، ولا يسبّب أي تشويه في المظهر العامّ، ولا يُسمح أن تتجاوز زاوية إنحناء المُنحدر ١٥ درجة.
٣. يُمنع استخدام الأرصفة أو الإرتدادات أو المساحات الخارجيّة المُجاورة أو المركبات الموقوفة أمام الورش أو المواقع التابعة للورش بأي شكل من الأشكال مما يتضمّن عرض وتخزين الموادّ والمُنتجات والمعدّات.
٤. يجب الحفاظ على نظافة الأرصفة المُحيطة بالورشة.
٥. يجب وضع سلالم مدخل الورشة أو المُنحدرات ضمن حُدود ملكيّة العقار أو حدود الورشة.

شكل رقم ١٥: مثل توضيحي عن أرضيّات مُطلية بدهان الايبوكسي المُقاوم للانزلاق



المادة السادسة: متطلبات بنية الورشة

أ. أقسام الورشة

١. يجب مطابقة المتطلبات التالية المتعلقة بالمساحة والارتدادات ومواقف السيارات:

جدول رقم 4: متطلبات المساحة والارتدادات ومواقف السيارات لكل فئة

النوع	الفئة أ	الفئة ب	الفئة ج
المساحة	لا تقل مساحة الورشة عن ٤٨ متر مربع	لا تقل مساحة الورشة عن ٤٨ متر مربع	لا تقل مساحة الورشة عن ٢٤ متر مربع
الارتدادات	حسب المخططات ونظام البناء في المنطقة التي يتواجد فيها موقع الورشة	الارتداد الأمامي للورشة لا يقل عن ٦ أمتار أو حسب نظام البناء بالمنطقة	الارتداد الأمامي للورشة لا يقل عن ٦ أمتار أو حسب نظام البناء بالمنطقة
مواقف السيارات	إستعمال الارتداد الأمامي كمواقف للسيارات		

٢. يجب الالتزام بالمتطلبات المكانية للمخازن داخل المناطق العمرانية والمحددة ضمن اشتراطات المستودعات والمخازن والورش في حال حاجة الورش الخفيفة لتوفير منطقة تخزين منفصلة.

٣. يجب توفير دورة مياه واحدة مستقلة على الأقل للمستخدمين والعاملين في الورش الخفيفة مع الحفاظ على شروط النظافة العامة وتحقيق الفصل والخصوصية في الدخول إلى دورات المياه (دورات خاصة بالرجال ودورات خاصة بالنساء).

٤. يجب على الورش الخفيفة توفير ٥% من عدد المراحيض وأحواض غسيل الأيدي للأشخاص ذوي الإعاقة مما لا يقل عن مرحاض واحد وحوض واحد طبقاً لمتطلبات الباب (١١) من كود البناء السعودي (٢٠١-SBC).

ب. سطح الأرضية

١. يجب إعداد أرضية الورشة من المواد غير القابلة للاحتراق وغير القابلة لامتصاص السوائل والمقاومة للانزلاق، مثل الايبوكسي وما يُماثلها أو أن تكون الأرضية مصبوبة بطبقة من الخرسانة المسلحة أو تكون الأرضية مُبلّطة.
٢. يكون سطح الأرضية خالٍ من التشقق والحفر، وشديد التحمل ضد الكسور والصدمات، وسهل التنظيف ومنحدر لتسهيل حركة السوائل إلى فتحات التصريف.
٣. يجب تغطية جميع فتحات تصريف المياه، على أن تكون مُزوّدة بغطاء شبكي ومُحكمة الغلق.

شكل رقم ١٦: أرضية مطلية بالايوكسي داخل ورشة خفيفة



ج. الجدران والفواصل الجدارية

١. تكون أسطح الجدران والفواصل الجدارية مصنوعة من مواد متينة، مُقاومة للماء، غير مُمتصّة للسوائل، مُحكمة الإغلاق، غير سامة، قابلة للغسل وذات ألوان حيادية، كما يجب أن تكون الجدران ملساء ومصقولة أينما أمكن وأن تكون مُطلية بطلاء ذو قوام مائي وصديق للبيئة لضمان عدم انبعاث أبخرة سامة في الجو.
٢. تكون الزوايا، سواء بين الجدران نفسها أو بين الجدران والأرضيات أو بين الجدران والسقوف مُحكمة الإغلاق ومُغطّاة لتسهيل عمليات التنظيف.

د. الارتفاع والسقف

١. يكون سقف الورشة مُعدّ من الخرسانة بما يتوافق مع كود البناء السّعودي (٢٠١-٢٠١) (SBC-٢٠١) بحيث يكون السّقف ناعم التشطيب ومُطلي بدهان فاتح اللون وقابل للتّنظيف وخالي من العيوب، وألا يوجد به أي بُروزات أو ثُقوب تسمح بتراكم الأوساخ ومرور الحشرات.
٢. يُسمح للورش الخفيفة المَوجودة في المناطق الصناعيّة بعمل السّقف من الهياكل الحديدية والألواح المعدنية مع مُراعاة عزل الجدران والأسقف من الرّطوبة والحرارة.
٣. يكون ارتفاع السّقف مطابقًا لأنظمة البناء والمُخطّطات المُعتمدة وبما يتوافق مع كود البناء السّعودي (٢٠١ - SBC).
٤. يجب تغطية جميع التّوصيلات الصحيّة والأسلاك الكهربائيّة بطريقة مُحكمة بما يضمن ألا تكون مأوى للحشرات والآفات والقوارض.
٥. يُسمح بتركيب سقف مُستعار في المكاتب داخل الورشة على أن يكون من موادّ مُقاومة للحريق ولا تتأثر بالرّطوبة.

شكل رقم ١٨: سقف من الخرسانة الناعمة التشطيب مع تغطية التّمديدات الكهربائيّة



شكل رقم ١٧: سقف من الألواح المعدنية




المادّة السّابعة: التّركيبات ووحدات العرض

أ. وحدات الأرفف

١. يجب تزويد الورشة بالتركيبات والرّفوف لعرض المنتجات على أن تمتلك قدرة تحمّل أوزان تبلغ ٣٩٠ كيلوجرام لكل متر مُربّع على الأقلّ.
٢. يجب استخدام رفوف مصنوعة من مواد معدنيّة وقابلة للغسيل ومقاومة للصّدأ والرّطوبة وغير سامّة كالألومنيوم مثلاً ويُمنع استخدام الخشب للرّفوف.
٣. يجب تركيب الرّفوف بطريقة طوليّة باتجاه واجهة الورشة طبقاً للرّسم التوضيحي أدناه.
٤. يجب رفع الرّفوف السّفلية من على سطح الأرضيّة بما لا يقلّ عن ١٥ سم على الأقلّ، وأن تكون مُفرغة من الأسفل مع الامتناع عن عرض المنتجات على أرضيّة الورشة.
٥. يجب الحفاظ على السّلامة الهيكلية لرفوف العرض والتّخزين عن طريق إتّباع إجراءات التشغيل والكشف والصّيانة الدورية بما في ذلك:
 - الكشف بانتظام بحثاً عن التّلف والقيام بعزل المناطق المتضرّرة بشكلٍ فوري وتفريغها واستبدال أو إصلاح الأعمدة والمكوّنات الهيكلية الأخرى.
 - الامتناع عن تعديل أو إعادة ترتيب رفوف التّخزين بما يتعارض مع التّصميم الأصلي لها.
 - وضع مُلصق يوضح الحمولة القصوى المُمكن وضعها على رفوف التّخزين.

شكل رقم ١٩: رفوف عرض طولية باتجاه واجهة الورشة




ب. الممرات الداخلية

في حال وجود ممرات داخلية أو تركيبات داخل الورش:

١. يجب ترك المسافات بين التركيبات بما يضمن سهولة مرور المُستفيدين والتجهيزات والمعدّات والموادّ داخل الورش الخفيفة على النحو التالي:
 - توفير ممرّ يخدم صفّ واحد من التركيبات ووحدات العرض بعرض ٢ م كحدّ أدنى
 - توفير ممرّ يخدم تركيبات ووحدات العرض على الجانبين بعرض ٢,٤ م كحدّ أدنى
٢. يجب استخدام الإضاءة والتخطيطات واللافتات التي تضمن تحرّك المُستفيدين بسهولة في الورشة وذلك عبر رؤية الطّريق بوضوح خلال التّنقل في الورشة وعند الدخول إليها والخروج منها.


شكل رقم ٢٠: رسم توضيحي للممرات الداخليّة للورشة



ج. وحدة تسديد الحساب

١. يجب توفير وحدة تسديد حساب واحدة على الأقل داخل الورش الخفيفة.
٢. يُمنع عرض أي منتجات أو سلع على أسطح وحدات تسديد الحساب ويجب عرضها عن طريق الاستعانة بأرفف مُخصّصة لذلك.
٣. في حال وجود أكثر من وحدة تسديد حساب واحدة، يجب ألا تقلّ مسافة الممرّات بين الوحدات عن متر واحد.

شكل رقم ٢١: رسم توضيحي لموقع وحدة تسديد الحساب مقارنةً بالمدخل



المادّة الثامنة: التّجهيزات

أ. التّهووية والتّكييف

١. يجب توفير وسائل تهوية في مكان ممارسة النشاط مع الأخذ بالاعتبار المساحة المغطّاة في تحديد حجم نظام التّكييف والمحافظة على مستوى تهوية جيّد في المساحات المغلقة لمنع تجمّع الغازات المُشتعلة بالإضافة إلى منع اللّهب المكشوف.
٢. تكون فتحات الهواء مُزوّدة بسياج حامية مصنوعة من مواد مُضادّة للصدأ وغير قابلة للتآكل.
٣. يُمنع استخدام مكيفات النافذة ووحدات التكييف من النوع الصحراوي، ويجب استبدالها بوحدات تكييف من النوع (سبليت) أو مركزي، مع مراعاة أن يكون نظام التّكييف مُطابقًا لكود البناء السّعودي العامّ (٢٠١ - SBC) والكود السّعودي الميكانيكي (٥٠١ - SBC).
٤. تكون أجهزة التّكييف مُتوافقة مع متطلبات كفاءة الطّاقة (عليها مُلصق بطاقة كفاءة الطّاقة).
٥. يجب القيام بالصّيانة والفحص الدّوري لجميع الوحدات والفلاتر والأجزاء لضمان عدم وجود أي تسريب أو مُلوّثات أخرى داخل الورشة.
٦. يجب التّأكد من فعاليّة نظام التّكييف وعمله بشكل سليم.

ب. وسائل ومعدّات الإضاءة

١. يجب تزويد الورشة بوسائل ومعدّات الإضاءة لضمان سلامة العاملين والمُستفيدين بالإضافة إلى تقليل أو إزالة الرّوايا المُظلمة.
٢. يجب تغطية جميع عناصر الإضاءة الخارجيّة لتوجيه مصادر الضّوء بعيدًا عن المناطق السّكنية.

المادة التاسعة: التركيبات الكهربائية

١. يجب الالتزام بتطبيق كل المتطلبات الكهربائية في كود البناء السعودي مُشتملاً على متطلبات الكود الكهربائي (SBC-٤٠١) بما يشمل البند الفصل رقم (٥٤) الخاص بنظام التأسيس، والفصل رقم (٨٢) الخاص بنظام الحماية من الصّواعق، والقسم الرابع الخاص بمتطلبات الحماية والسّلامة، والقسم الخامس الخاص بتصميم وتنفيذ الأعمال والتركيبات الكهربائية مُشتملاً على متطلبات العزل اللاّزمة للكابلات والأسلاك ومتطلبات جودة التنفيذ للوقاية من حدوث الشرر الكهربائي.
٢. يجب الالتزام بتطبيق كل متطلبات كفاءة الطّاقة للأنظمة الكهربائية الواردة في الكود السعودي لترشيد الطّاقة للمباني غير السّكنية (SBC-٦٠١) مع التّوصية باستخدام ألواح الطّاقة الشمسيّة لتوفير جزء من الطّاقة الكهربائيّة المطلوبة.
٣. يجب الالتزام بتصميم كافّة الأعمال والأنظمة الكهربائيّة وأنظمة التّيّار الخفيف لتحملّ العمل المُستمرّ في الظروف المُناخيّة المُحيطة، وحسب متطلبات القسم الخامس من الكود السعودي الكهربائي (SBC-٤٠١) مع الإسترشاد بالجدول رقم (١١،١) بالفصل الحادي عشر من الكود السعودي لترشيد الطّاقة (SBC-٦٠١) بخصوص درجات حرارة الهواء المُحيطة عل أن يتمّ توضيح ذلك في المستندات الكهربائيّة المُقدّمة.
٤. يجب وضع المُولّدات الكهربائيّة وخزّانات الوُقود في أماكن أو غرف مُخصّصة بما يضمن عدم التّعامل معها من قبل الأفراد غير المُختصّين لتجنّب تعرّضهم للخطر.
٥. يجب توفير حماية ضد التسرّب الأرضي للتّيّار بحسّاسيّة (٣٠) مللي أمبير في حالة استخدام المقاييس المُعدّة للإستخدام العامّ بواسطة الأفراد غير المُختصّين طبقاً لمتطلبات الفقرات رقم (١،٣،٣-٤١ و ٢،٤،١،٢-٦٠٥) من الكود السعودي الكهربائي (SBC-٤٠١).
٦. يجب توفير وسائل أو مفاتيح فصل الكهرباء عن المعدّات والمحركات الكهربائيّة بغرض توفير الأمان للأفراد عند إجراء الصّيّانة الميكانيكيّة اللاّزمة لها، طبقاً لمتطلبات البند رقم (٦،٣-٥٣) من الكود السعودي الكهربائي (SBC-٤٠١).
٧. تكون لوحات توزيع الكهرباء الرئيسيّة ولوحات التّحكّم مُقفلة، ولا يتم فتحها إلاّ عن طريق أدوات أو مفاتيح خاصّة، أو أن تكون بداخل غرف مُقفلة، على أن توجد اللّوحات الكهربائيّة في أماكن مُخصّصة ومحميّة من التّلف، أما اللّوحات الخارجيّة فينبغي أن تكون بداخل صناديق مَحميّة من استخدام الأفراد غير المُصرّح لهم.

٨. يجب تأريض المقاييس الكهربائية وكلّ الأجزاء المعدنيّة الظاهرة مثل المواسير المعدنيّة وحاويات الأجهزة واللّوحات الكهربائيّة وحوامل الكابلات والمحوّلات والمولّدات الكهربائيّة (إن توقّرت) طبقًا لمتطلّبات الكود السّعودي الكهربائي (SBC-٤٠١).
٩. يجب فصل اللّوحات والتّمديدات الخاصّة بأنظمة الطّوارئ (وتشمل إضاءة مسارات وعلامات الهروب ونظام كشف وإنذار الحريق وتغذية مضخّة الحريق) عن باقي الأنظمة الأخرى.
١٠. يجب القيام بتحقيق دوري من صلاحية الأجهزة واللّوحات الخاصّة بأنظمة الطّوارئ وعدم فصل التّيّار الكهربائي عنها في أي وقت من الأوقات.
١١. في حالة الورش المنفصلة، يجب تقديم شهادة تنسيق من مقدّم الخدمة الكهربائيّة موضحًا بها التاريخ المتوقّع لإيصال الخدمة، ومقدار الطّاقة الكهربائيّة المطلوبة، ومتطلّبات التّغذية، مع الالتزام بتصميم شبكات وأنظمة الجهد المنخفض ولوحات التّوزيع على أساس جهد التوزيع ٣ أطوار ٢٣٠/٤٠٠ فولت والتردد ٦٠ هرتز، إلّا إذا تطلّب توفير جهد توزيع مختلف من قبل مقدّم الخدمة الكهربائيّة على أن يكون ذلك واضحًا في المستندات المقدّمة.
١٢. تكون لوحات وغيّرف ومحطّات الكهرباء الخارجيّة والخاصّة بتغذية الورشة، داخل حدود الموقع الخاصّ بالورشة.
١٣. يجب تغطية جميع الكابلات الكهربائيّة وتوصيلات الهاتف التابعة لوحدة تسديد الحساب بعيدًا عن أماكن الحركة ومرور المُستفيدين.

المادّة العاشرة: الأمن والسّلامة من الحرائق


١. يجب تجهيز كل ورشة خفيفة بأسطوانات إطفاء حرائق متحرّكة تعمل بالبودرة الجاقّة أو ثاني أكسيد الكربون حسب مساحة الورشة المبنية، وفي حال كانت الورشة موجودة ضمن مبنى مُجهّز برشاشات الحريق وتعقّب الدخان، يجب أن تكون الشبّكة التي يتم توريدها مُطابقة في عددها وتوزيعها ومواصفاتها لمتطلّبات الكود السّعودي للحماية من الحرائق (SBC-٨٠١).

٢. يجب تزويد الورشة الخفيفة بمخارج للطوارئ تتناسب مع حمل الإشغال للورشة ويمكن التعرف عليها بسهولة وفقاً لمتطلبات الكود السعودي للحماية من الحرائق (٨٠١ - SBC).


٣. يجب تفعيل نظام الإنارة في حالات الطوارئ من خلال بطاريات تخزين أو مولد في الموقع، على أن يكون قادرًا على الإنارة لمدة لا تقل عن ٩٠ دقيقة في حال انقطاع التيار الكهربائي، مع ضرورة وجود وحدة شحن للطاقة قادرة على إعادة شحن البطاريات بالكامل وذلك حسب متطلبات البند رقم (٥-٢-٦٠٤) من الكود السعودي للحماية من الحرائق (٨٠١-SBC).

٤. يجب وضع لافتات مخارج الطوارئ عند الأبواب المخصصة للخروج في حالات الطوارئ، وأن تحمل اللافتة سهمًا يُشير إلى اتجاه الخروج وكلمة (مخرج - EXIT) باللغتين العربية والإنجليزية، على أن تكون مطابقة في عددها ومواصفاتها للكود السعودي للحماية من الحرائق (٨٠١ - SBC).

شكل رقم ٢٣: مثال توضيحي عن أنواع طفايات الحريق



شكل رقم ٢٢: ارتفاعات تركيب طفايات الحريق حسب الكود ٨٠١-SBC



شكل رقم ٢٤: لافتة مخرج طوارئ توضيحية



المادّة الحادية عشرة: السّلامة البيئيّة

أ. التّحكّم في النّفايات

١. وضع النفايات في أكياس داخل حاويات مُحكمة الغلق وذلك بغرض تجنّب التلوّث أو انبعاث أي روائح أو آفات طبقًا للشكل التّوضيحي أدناه.
٢. يجب تفريغ حاويات النفايات الدّاخلية والخارجيّة وغسلها وتطهيرها بشكلٍ مستمر.

شكل رقم ٢٦: مثال توضيحي عن حاويات النفايات الصنّاعية



شكل رقم ٢٥: حاوية تُغلق بواسطة الضّغط



شكل رقم ٢٧: وضع النفايات والقمامة في مواقع إعادة التدوير



ب.التنظيف الدّوري للورشة

١. يجب المحافظة على النّظافة الدّورية للورش الخفيفة في المساحات الداخلية والخارجية، مما يشمل الأرضيات والأسقف والجدران وواجهة الورشة والأرصّة المحيطة والأرفف والمستودعات وأماكن التخزين ودورات المياه والمعدّات والتّجهيزات.
٢. يُمنع تصريف أي مادّة خطيرة أو كيميائيّة في الشّوارع أو المجرى الصحيّة.
٣. تكون مُعدّات وأدوات التّنظيف مُتوافرة للإستخدام، ويتم صيانتها وتخزينها بشكلٍ مُنفصل تمامًا بحيث لا تؤثر على التّجهيزات والمعدّات داخل الورش.
٤. يُمنع منعًا باتًا استعمال المعدّات والأدوات المُستخدمة لتنظيف دورات المياه لأغراض تنظيف أخرى.
٥. يجب مُكافحة الحشرات والقوارض عن طريق صواعق كهربيّة للحشرات.

المادة الثانية عشرة: التشغيل والصيانة

أ. تعليمات تشغيل عامة

١. يجب تنفيذ جميع الأنشطة المتعلقة بالتصنيع أو الصيانة أو الإصلاح بشكل كامل داخل حدود الورشة دون تنفيذ أي أنشطة في الخارج.
٢. يجب الالتزام بعرض الترخيص البلدي في موقع بارز في الورشة.
٣. يُمنع منعًا باتًا التدخين داخل الورش سواء من العاملين أو المستفيدين، مع ضرورة وضع لافتات توضيحية مكتوب عليها "ممنوع التدخين".
٤. يجب توفير وحدة إسعافات أولية داخل الورش الخفيفة.
٥. يجب توفير واقيات للأذن للعمال المعرضين لمستوى ضوضاء عالي.
٦. يُمنع إصدار انبعاثات من الدخان أو الغبار أو الروائح أو الضوضاء أو الحرارة أو الأبخرة السامة إلى حد يشكّل مصدر إزعاج لمحيط الورشة.
٧. يجب وضع الملصقات الإرشادية الخاصة باتباع قواعد النظافة العامة في مختلف أماكن الورش الخفيفة، بحيث تكون ظاهرة لجميع العاملين ويبلغاتهم، مع ضرورة التقيد بها.

ب. تعليمات خاصة بالعاملين

١. يجب إتباع العاملين للممارسات الصحية السليمة (غسل اليدين، تقليم الأظافر، النظافة الشخصية، عدم لمس الأنف والفم).
٢. يجب تجنب الممارسات الصحية الخاطئة (التدخين أو النوم في أماكن العمل).
٣. يجب على العاملين بالورشة الالتزام بزيّ موحد يكون مخصّص للعمل ومميّز للنشاط ومدوّن عليه اسم الورشة.
٤. يُمنع استخدام المنشأة لتخزين الأغراض الشخصية في غير الأماكن المخصّصة.
٥. يُمنع الأكل والشرب للعاملين إلا في الأماكن المخصّصة لذلك.
٦. عند ظهور أي أعراض مرضية على أيّ من العاملين يجب إيقافه عن العمل لحين التأكد من خلّوه من الأمراض.

ج. تعليمات الصيانة

١. يجب عمل صيانة دورية للورشة وجميع مرافقها من الداخل والخارج مما يشمل الأرضيات والأسقف والجدران والأرفف وأماكن التخزين والمعدات ولوحة الورشة والواجهة والباب الزجاجي والجدران الخارجية والأرصعة وأي تركيبات أو تمديدات أو تجهيزات أخرى.
٢. تُراعى تعليمات التشغيل والصيانة الخاصة بالشركات المصنعة للأدوات والمعدات والتجهيزات التي تُستخدم في الورشة مع ضمان سلامة المعدات وإجراء الصيانة الدورية لها والتأكيد على عدم تعرّضها للمخاطر خلال عمليات الصيانة.

د. تعليمات تشغيل خاصة بصيانة الأجهزة الإلكترونية

١. يجب تنفيذ إجراءات إصلاح الأجهزة الإلكترونية وفقاً لمواصفات الشركات المصنعة لها أو أي مواصفات مماثلة وفقاً لما هو متاح.
٢. تكون جميع القطع التي يتم استبدالها في عملية الإصلاح والتي يُشار إليها على أنها "مرتبطة بالسلامة" مطابقة لشروط الشركات المصنعة.
٣. يجب إعادة تركيب جميع معدات التثبيت (البراغي والأقواس وما إلى ذلك) قبل إعادة الأجهزة الإلكترونية إلى المستخدمين وفي حال فقدان أيّ من القطع، يجب توفير بدائل لها بالإضافة إلى إعلام المستخدمين بذلك.
٤. يجب استخدام تقنيات اللحام المنصوص عليها من الشركات المصنعة مثل التلحيم بالرصاص للدوائر الإلكترونية وغيرها.
٥. لا يجوز للعاملين تعديل قطبية مقابض التيار الكهربائي المتناوب أو تعديل الدوائر الكهربائية ذات التيار المتناوب ويجب على العاملين إخطار المستخدمين في حال وجود أية أعطال في هذه التركيبات.
٦. لا يجوز للعاملين تعديل دوائر الحماية الكهربائية " ذات الجهد العالي " أو الجهد الكهربائي الرائد.

المادة الثالثة عشرة: أحكام عامة

١. تختص الأمانات والبلديات بمراقبة تنفيذ هذه الاشتراطات في جميع الورش الخفيفة وإيقاع العقوبات على المخالفين، ما عدا الأماكن التابعة لوزارة الحرس الوطني ووزارة الدفاع ووزارة الداخلية ووزارة الصحة ووزارة التعليم والمنشآت الخاضعة للجهات العسكرية والأمنية أو أي وزارة أو جهة أخرى، وفيما يخص متطلبات السلامة والوقاية من الحريق فيتم مراقبتها من قبل المديرية العامة للدفاع المدني بحكم الاختصاص.
٢. تلغي هذه الاشتراطات كل ما يتعارض معها من أحكام وردت في لوائح أو قرارات أو تعليمات أو اشتراطات أصدرتها الوزارة.
٣. يخضع هذا الإصدار للتحديث أو الإضافة إذا دعت الضرورة لذلك، وتصبح كل التعديلات أو الإضافات جزءاً لا يتجزأ من هذا الإصدار، ويكون لها نفس قوة ونفاذ هذا الإصدار بعد اعتمادها من وزارة الشؤون البلدية والقروية.

المادة الرابعة عشرة: حقوق الملكية

١. لا يجوز اقتطاع جزء من هذا الإصدار واستخدامه بمفرده، ولا يجوز استخدام مكوّنات الإصدار في أعمال إخراج إصدارات أخرى بدون إذن كتابي من وزارة الشؤون البلدية والقروية.
٢. تمت مراعاة قواعد حدود الملكية الفكرية في إنتاج هذا الإصدار ويحتوي في نهايته على قائمة بجميع المراجع التي تم الرجوع إليها عند إعداده.

المادة الخامسة عشرة: التظلمات والشكاوى

تختص وزارة الشؤون البلدية والقروية بالنظر في التظلمات من الأحكام الواردة في هذه الاشتراطات أمام لجان النظر في التظلمات والشكاوى في الأمانة/ البلدية المعنية وفقاً لما ورد في نظام إجراءات التراخيص البلدية ولائحته التنفيذية، وفيما يخص مخالفات كود البناء السعودي فيتم ضبطها وتوثيقها من قبل الجهات ذات العلاقة بنظام تطبيق كود البناء السعودي، وأما ما هو خارج عن اختصاص وزارة الشؤون البلدية والقروية فيتم التظلم عليه امام الجهات المختصة وفق أنظمتها.

المادّة السادسة عشرة: الأدلّة والكودات المرجعيّة

١. دليل لوحات المحلّات التّجاريّة.
٢. اشتراطات المباني المهنيّة.
٣. اشتراطات المستودعات والمخازن والورش.
٤. الدليل الإرشادي للوصول الشامل - مركز الملك سلمان لأبحاث الإعاقة.
٥. إصدارات الهيئة السّعودية للمواصفات والمقاييس والجودة (SASO).
٦. نظام إدارة التّفايات البلدية الصلبة.
٧. لائحة التنظيم المّوحد لبيئة العمل الصّادرة عن وزارة الموارد البشريّة والتنمية الاجتماعيّة.
٨. كود البناء السّعودي وخصوصاً إصداراته التّالية:
 - كود البناء السّعودي العامّ (٢٠١ - SBC)
 - الكود السّعودي الكهربائي (٤٠١ - SBC)
 - الكود السّعودي الميكانيكي (٥٠١ - SBC)
 - الكود السّعودي لترشيد الطّاقة (٦٠١ - SBC)
 - الكود السّعودي للحماية من الحرائق (٨٠١ - SBC)
 - الكود السّعودي للمباني القائمة (٩٠١ - SBC)